

تمويل الخير الشخصي من سامبا الشروط والأحكام العامة للتمويل الشخصي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين وبعد ...

كيفية السداد:

1. يفوض العميل مجموعة سامبا المالية تفويضاً باتاً ونهائياً وغير قابل للإلغاء بإقتطاع مبلغ القسط الشهري من حسابه لدى مجموعة سامبا المالية.
2. يلتزم العميل بتسديد أقساط الدين وأية مبالغ أخرى مستحقة عليه لمجموعة سامبا المالية مباشرة وفق الأقساط والتواريخ المحددة في جدول السداد ومقدار مبلغ الأقساط، وبعدها ومدها مع مراعاة الأحكام والشروط، على أن تكون خاصة من أية ضرائب أو رسوم مهما كان نوعها أو مصدرها مما هو قائم أو مما قد يفرض منها مستقبلاً.

تأخير السداد:

يلتزم العميل في حال تأخر تسديد أي مبلغ عن استحقاقه بعد تكرار المطالبة من مجموعة سامبا المالية وثبوت الماطلة من العميل بأن يدفع ٤% من القسط الشهري المستحق الدفع أو ١٥٠ ريالاً، أيهما أكثر عن المبلغ المستحق لمجموعة سامبا المالية عقوبة الماطلة (ويحسب ذلك لكل شهر تأخير) يصرّفها في الأعمال الخيرية وفق توصية الهيئة الشرعية لمجموعة الخدمات المصرفية الإسلامية في سامبا وقد فوض العميل مجموعة سامبا المالية بإقتطاعها من حسابات العميل لدى مجموعة سامبا المالية.

تحديد المديونية والالتزام بها وبصحة الحسابات والقيود:

1. يتم تحديد مديونية العميل لمجموعة سامبا المالية بتوقيع العميل على إشعار قبول الشراء لكل عملية كما يقر العميل لمديونته لمجموعة سامبا المالية بمبلغ الدين (سعر البيع بالتقسيط) المحدد في إشعار قبول الشراء لكل عملية وفقاً لما يكون ثابتاً من سجلات ومستندات ومراسلات مجموعة سامبا المالية والتي يقبلها العميل لإثبات التزاماته.
2. يحتفظ مجموعة سامبا المالية بحساب يثبت مديونية العميل والأقساط التي يتم دفعها، ويقر العميل بأن هذا الحساب سيعتبر دليلاً قاطعاً لمديونته والمبالغ المستحقة في حالة أي إجراء أو دعوى قضائية.

تعجيل السداد:

- أ. يحق للعميل تعجيل سداد كامل الدين أو جزء منه على شكل قسط أو مضاعفاتة قبل تاريخ استحقاقه.
- ب. إذا قام العميل بتسديد جزء من الدين قبل موعد استحقاقه، فإن المبالغ المسددة يجري حسنها من الدين ويمكن لمجموعة سامبا المالية أن يخفض عن العميل جزءاً من الدين دون إلزام عليه.
- ج. إذا قام العميل بتسديد كامل الدين قبل موعد استحقاقه سوف يحسبهم مجموعة سامبا المالية أربع الفترات المتبقية فيما عدا كلفة الأجل للأشهر الثلاثة التالية للسداد، محسوبة على أساس الرصيد المتناقص بالإضافة إلى ما ستدفعه مجموعة سامبا المالية لطرف ثالث بسبب عقد التمويل من النفقات التي لا يمكن إستردادها، وسوف يحصل العميل على إشعار مكتوب بجميع الرسوم والمستحقة عليه خلال ١٠ أيام عمل بعد حصول مماليي:
1. استلام مجموعة سامبا المالية إشعار من العميل مفاده بالسداد المبكر المزمع إجراؤه.
2. استلام مجموعة سامبا المالية للسداد المبكر.

الحالات الثابتة:

عند وقوع حالة إخلال من العميل فإن كافة مبلغ التمويل والأرباح المتراكمة وجميع المبالغ الأخرى بما فيها مصاريف الاسترداد سواء كانت مصاريف قضائية أو أجور محامين أو محصلين تصبح مستحقة وملتزمة الدفع على الفور على العميل دون أي طلب أو إشعار أو إجراء قانوني آخر من أي نوع.

حالات الإخلال بالعقد:

يعتبر العميل مخطئاً بالتزاماته وتعهداته المترتبة عليه وتكون جميع الأقساط مستحقة فوراً وذلك بعد إرسال إخطار مكتوب مسبق لا تقل مدته عن (٣٠) يوماً وذلك عند أي من الآتي:

- أ. إذا أخل أو تأخر في تنفيذ أي التزام من التزاماته وتعهداته المترتبة عليه.
- ب. إذا تبين في أي وقت عدم صحة البيانات أو المستندات التي قدمها لغرض التمويل.
- ج. إذا أدين في أية جريمة جنائية أو اتضح أنه متورط في أي قضية مدنية.
- د. إذا أنهى العميل عمله الحالي لدى صاحب العمل أو في حالة إنهاء خدماته من قبل صاحب العمل لأي سبب من الأسباب.
- هـ. إذا لم يتمكن العميل من الوفاء بثلاثة أقساط متتالية واجبة السداد.
- و. إذا أخفق صاحب العمل في الوفاء بأي التزام قد تم التعاقد بخصوصه في هذا أو إذا توقف تحويل راتب العميل لمجموعة سامبا المالية لأي سبب من الأسباب. يطبق على التمويل الشخصي بضمن تحويل الراتب.
- ز. في حالة خرقه لأحكام وشروط عقد التمويل وعدم سداده للأقساط الشهرية لمدة ٩٠ يوم من تاريخ الإستحقاق.

التقويم:

كل إشارة إلى تاريخ أو مدة يجب تفسيرها أليماً وردت على أساس التقويم الهجري. إلا إذا كان راتب العميل بالتاريخ الميلادي فإن الأقساط المستحقة عليه تكون بالتاريخ الميلادي.

الضمانات:

لمجموعة سامبا المالية حق المطالبة بالضمانات التالية:

1. أن يوافق العميل على تحويل راتبه وأية مزايا وظيفية أخرى بما فيها مستحقات نهاية الخدمة إلى حسابه لدى مجموعة سامبا المالية وكذلك يوافق على الالتزام بهذا التحويل لحين سداد كامل التزاماته لدى مجموعة سامبا المالية. يطبق على التمويل الشخصي بضمن تحويل الراتب.
2. سند أمر بكامل المديونية تجري المطالبة به عند الاستحقاق.

التأمين التكافلي على العميل:

سيقوم مجموعة سامبا المالية بالتأمين التكافلي لتغطية المديونية في حالة الوفاة أو العجز الكلي لا قدر الله للعميل لدى شركة تأمين تعاوني إلا أن التأمين سيكون لاغياً في الحالات التالية:

1. إذا كانت المعلومات المقدمة من العميل على أي مستند غير صحيحة أو ناقصة.
2. في حالة حدوث الوفاة أو العجز الكلي خلال المائة والعشرين يوماً الأولى اللاحقة لتاريخ عقد التمويل بين الطرفين.
3. في حال أن يكون سبب الوفاة انتحار العميل أو قتله نتيجة عمل جنائي أو إرهابي أو أي حالة مشابهة لا تنطبق عليها شروط التأمين المعتمدة لدى مجموعة سامبا المالية أو شركة التأمين.
4. في حال أن تكون سبب الوفاة وجود مرض مزمن لدى العميل قبل حصوله على التمويل الشخصي.
5. إخفاق الورثة في إبلاغ مجموعة سامبا المالية خلال الـ ٩٠ يوماً الأولى من وفاة العميل.
6. إخفاق الورثة في توفير الحد الأدنى من المستندات المطلوبة (شهادة الوفاة / التقرير الطبي / تقرير الشرطة).
7. أن تكون الوفاة بعد توقف العميل عن سداد ثلاثة أقساط متتالية أو متفاوتة.
8. في حال العجز الكلي للمتقاعدين.

قواعد تسوية النزاعات:

1. عند وجود أي اعتراض لدى العميل على الخدمات المقدمة من مجموعة سامبا المالية يتم تقديم الاعتراض عن طريق أي من القنوات المتاحة مثل الهاتف المصرفي ورقمه ٨٠٠١٢٤٢٠٠٠، أو عن طريق الموقع الإلكتروني www.samba.com أو زيارة أحد الفروع المصرفية لمساعدة العميل والإجابة عن جميع استفساراته.
2. يقصد بإشعار خطأ / نزاع في كشف الحساب الإخطار المكتوب المرفوع من العميل إلى مجموعة سامبا المالية باستخدام معلومات الاتصال كما هي في كشف الحساب أو غيرها من الوثائق الخاصة بالمعلومات التي قدمتها مجموعة سامبا المالية ويجب أن يستوفي المعايير التالية:
 - أن تسلمته مجموعة سامبا المالية في موعد لا يتجاوز ٣٠ يوم من إرساله بالبريد أو أي وسيلة اتصال مضمونة.
 - كشف الحساب الأول الذي يحتوي على خطأ كشف الحساب المزعوم.
3. سوف تقوم مجموعة سامبا المالية بالرد كتابياً خلال ثلاثين يوم من تاريخ استلام الإشعار (النزاع / الخطأ) في كشف الحساب عن طريق إرساله بالبريد أو أي وسيلة اتصال مضمونة، يبين فيه الفترة المحتملة لتسوية الخطأ / النزاع وطلب أي وثائق أو معلومات متاحة. كما ستقوم مجموعة سامبا المالية بالتحقيق اللازم والالتزام بالإجراءات المناسبة لتسوية النزاعات (كما تم إشعار العميل) في غضون ٦٠ يوم على أن لا تتجاوز في أي حال من الأحوال فترة ٩٠ يوم من تلقي إشعار خطأ / النزاع في كشف الحساب.
4. إذا أقر مجموعة سامبا المالية بحصول خطأ في كشف الحساب وفقاً لما ذكره العميل، يجب عليه تصحيح الخطأ وتسديد المبلغ المتنازع عليه وأي عمولة متعلقة به وغيرها من الرسوم التي قيدت على حساب العميل، وإرسال إشعار تصحيح إلى العميل بوسائل الاتصال المضمونة.
5. في حال حصول خطأ في كشف الحساب غير الخطأ المحدد في إشعار العميل، فيجب على مجموعة سامبا المالية أن يرسل بالبريد أو بأي وسيلة اتصال مضمونة للعميل الأسباب التي تدفع للاعتقاد بحدوث خطأ آخر في كشف الحساب والأسباب الدافعة للاعتقاد بأن الخطأ المزعوم من جانب العميل غير صحيح. ويجب على مجموعة سامبا المالية تصحيح الخطأ، وقيد المبلغ الصحيح في حساب العميل وفقاً للإجراءات المعمول بها.
6. في حال عدم حدوث خطأ في كشف الحساب سوف يقوم مجموعة سامبا المالية بالرد من خلال وسائل الاتصال المضمونة على العميل وشرح الأسباب الدافعة للاعتقاد بأن الخطأ المزعوم غير صحيح مع تقديم نسخ من الأدلة والوثائق.
7. تخضع هذه الاتفاقية لأنظمة المملكة العربية السعودية والأعراف التجارية النافذة فيها بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ويفسر بموجبها، وفي حالة النزاع فإن الاختصاص للفصل فيه يكون للجنة تسوية المنازعات المصرفية.

شروط وأحكام متفرقة:

1. يقصد بيوم العمل هو أي يوم تقدم فيه البنوك خدماتها للجمهور.
2. يقصد بيوم هو جميع الأيام في الشهر بما فيها إجازة نهاية الأسبوع والأعياد.
3. يقصد بوسائل الاتصال المضمونة: البريد المسجل، والتسليم اليدوي، أو أي وسيلة إلكترونية مسجلة يمكن إثباتها واسترجاعها.
4. يحق للعميل تحويل الرصيد بعد سداد جميع التزاماته لدى مجموعة سامبا المالية.
5. يحق للعميل الحصول على الإفصاح الأولي.
6. الرسوم الإدارية لن تتجاوز 7% من مبلغ التمويل أو ٥,٠٠٠ ريال أيهما أقل.
7. سوف يحصل العميل على كشف بالرصيد أو كشف بالالتزامات الغائمة عليه بناءً على طلبه خلال ٧ أيام عمل.
8. في حال التسديد الكامل والنهائي للتمويل سوف يحصل العميل على خطاب عدم وجود التزامات عليه من مجموعة سامبا المالية خلال سبعة أيام عمل من تاريخ السداد الكامل والنهائي وتقييم ذلك في سجله الائتماني لدى سمه أو أي جهة مرخصة من مؤسسة النقد العربي (ساما).
9. يلتزم مجموعة سامبا المالية بإرسال كشف حساب التمويل كل ربع سنة للعميل كتابياً أو من خلال البريد الإلكتروني أو أي وسيلة اتصال مضمونة.
10. إذا رغب مجموعة سامبا المالية التغيير في الرسوم المتعلقة بحساب التمويل الإستهلاكي أو طريقة تسديد المبالغ المستحقة، فسوف يخطر العميل بهذا التغيير في غضون فترة لا تقل عن ٦٠ يوم قبل تطبيقها من خلال أي وسيلة إتصال مضمونة، ومن حق العميل إنهاء عقد التمويل إذا كان لا يوافق على التعديلات السابقة أو التغيير عن طريق إشعار مجموعة سامبا المالية برغبته في إنهاء عقد التمويل الاستهلاكي في غضون عشرة (١٠) أيام بعد استلام الإشعار بالتغييرات المذكورة آنفاً عن طريق وسائل اتصال مضمونة، مع مراعاة التعديل الكامل لجميع الأرصدة غير المسددة في حساب العميل للتمويل.

١١. جميع الحسابات المفتوحة باسم العميل أو التي تفتح باسمه مستقبلاً لدى مجموعة سامبا المالية أو أي من فروعها تعتبر ضامنة لبعضها البعض بصرف النظر عن مسمياتها وللمجموعة سامبا المالية في حالة عدم وفاء العميل بالتزاماته الحق في:

 - أ. دمج أو توحيد هذه الحسابات كلها أو بعضها وله أن يخصم من الرصيد الدائن من أي منها سداداً للرصيد المدين في غيرها أو تجميد الرصيد الدائن في أي منها حتى يقوم العميل بالوفاء بكافة التزاماته من قبل مجموعة سامبا المالية.
 - ب. إجراء المقاصة وخصم الرصيد الدائن وعمل القيود والتسويات والتحويلات في أي حسابات مفتوحة أو تفتح باسم العميل لدى أي من فروع مجموعة سامبا المالية.
 - ج. اعتبار جميع الأموال والأوراق المالية والتجارية والمعادن الثمينة مما قد يكون مودعاً باسم العميل لدى مجموعة سامبا المالية أو أي من فروعها ضماناً وتأميناً لكافة التزامات العميل نحو مجموعة سامبا المالية ودون حاجة إلى إقرار خاص بذلك ويكون لمجموعة سامبا المالية الحق في الحصول على مستحقاته واستيفاء دينه مباشرة من الأموال المشار إليها بطريق المقاصة بالأولوية والأفضلية على أي دائن آخر دون حاجة لتبنيه أو إخطار أو إجراء قانوني.
 - د. لمجموعة سامبا المالية الحق في أن يطالب العميل بأي مبلغ من المبالغ المستحقة له في ذمته ولا يعتبر عدم مطالبة مجموعة سامبا المالية بها في تاريخ الاستحقاق من قبيل التنازل عن اتخاذ أي إجراء تحفظي أو توقيح حجز على أموال العميل ويقر العميل ويوافق على أن لمجموعة سامبا المالية دائماً أن يتخذ من الإجراءات ما يكفل له تحصيل حقوقه منه، بما في ذلك طلب الحجز على مستحقاته لدى المؤسسات الخاصة والدوائر الحكومية بما يساوي المبالغ المستحقة له في ذمته وطلب توريده قيمتها ولو بعد انقضاء المواعيد المقررة.
 - هـ. في حال استقالة العميل أو انتهاء خدماته لدى جهة عمله وقامت جهة عمله بتحويل مستحقات نهاية خدمته أو أي مستحقات أخرى للعميل، يحق لمجموعة سامبا المالية في استخدام كل أو جزء منها في سداد التمويل بالكامل أو جزء منه. يطبق على التمويل بضمن تحويل الراتب.
 ١٥. سيوفر مجموعة سامبا المالية خلال (١٠) أيام عمل صور المستندات التالية في حال طلب العميل ذلك:
 ١. نموذج طلب تمويل
 ٢. الشروط والأحكام محدثة
 ٣. صور من عقود الإتمان بما في ذلك مستندات الضمانات والكفالات
 ١٦. يجوز لمجموعة سامبا المالية بإعادة كلغة الأجل و/أو أي رسوم أخرى مفرضة على العميل في حال قرر عدم الرغبة في الحصول على التمويل ولم يباشر الاستفادة منه خلال (١٠) أيام من تاريخ تنفيذ عقد التمويل من خلال إشعار مكتوب أو أي وسيلة من وسائل الاتصال المضمونة إلا إذا قام العميل بسحب أي جزء من مبلغ التمويل أو تم استخدام بطاقة ائتمان أو أي وسيلة أخرى من وسائل الحصول على التمويل مقدمة للعميل من مجموعة سامبا المالية للحصول على السلع أو الخدمات، التي سيقدم تمويل مقابلها بموجب عقد التمويل.
 ١٧. يلتزم مجموعة سامبا المالية بعدم إضافة أو تضمين مميزات أو خدمات إضافية تتطلب دفع رسوم أو عمولات اختيارية لعقد التمويل إلا بعد موافقة وتوقيع العميل عليها.
 ١٨. يفوض العميل مجموعة سامبا المالية بمراجعة مصلحة معاشات التقاعد و/أو المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في حالة إحالته للتقاعد قبل سداد الأقساط المستحقة عليه واستلام المعاش التقاعدي أو طلب تحويله إلى مجموعة سامبا

١٩. في حالة تقاعد العميل أو انخفاض راتبه سوف يقوم مجموعة سامبا المالية بإعادة جدولة المديونية وفقاً لنسب الاستقطاع المقررة من مؤسسة النقد العربي السعودي إن رغب العميل في ذلك.
٢٠. يوافق العميل على تزويد مجموعة سامبا المالية بأي معلومات أو بيانات يطلبها منه لتأسيس حسابه لدى مجموعة سامبا المالية و/أو لإدارته ويفوض العميل مجموعة سامبا المالية بأن يحصل على ما يلزمه من معلومات تخص العميل أو تخص حسابه المذكور أو أي حساب آخر يكون له لدى مجموعة سامبا المالية من الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه) و/أو أن يفصح مجموعة سامبا المالية عن المعلومات الخاصة بالعميل وحسابه المذكور أو أي حساب آخر يكون له لدى مجموعة سامبا المالية للشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه) و/أو لأي جهة أخرى توافق عليها مؤسسة النقد العربي السعودية. كما فوض العميل مجموعة سامبا المالية أو من ينوب عنه بتحديث بيانات أو أي معلومات تخص مجموعة سامبا المالية لدى (سمه)، كما أقر العميل بعلمه وفهمه بأن التأخر عن سداد الأقساط المستحقة سينعكس سلباً على سجله الائتماني.
٢١. لمجموعة سامبا المالية الحق المطلق في تحويل حقوقه كلها أو بعضها إلى من يشاء دون توقف على رضا العميل.
٢٢. يتعهد العميل بإخطار مجموعة سامبا المالية خطياً بأي تغيير يطرأ على عنوانه أو مكان سكنه أو هاتفه أو البريد الإلكتروني أو مكان عمله فور حدوث التغيير، كما يتعهد العميل بإخطار مجموعة سامبا المالية خطياً إذا أنهى عمله لدى صاحب العمل لأي سبب من الأسباب.
٢٣. لا يترتب على عدم صحة أي مادة أو نص أو عدم جواز الوفاء به حسب الأنظمة المعمول بها بالمملكة العربية السعودية عدم صحة المواد والنصوص الأخرى.
٢٤. تعتبر مستودعات تخزين البضائع المبيعة على العميل محل تسليمها للعميل المشترك، وفي حال رغبة العميل نقل البضائع إلى أي مكان فإنه يتحمل تكاليف النقل بما في ذلك تصاريح التصدير والاستيراد والجمارك، وفي حال تولي مجموعة سامبا المالية إجراءات النقل استجابة لرغبة العميل فإن لمجموعة سامبا المالية الحق في مطالبة العميل بأجرة ذلك حسب العرف السائد.
٢٥. يعد إبرام عقد البيع مع العميل فإن للعميل حق توكيل مجموعة سامبا المالية في بيع البضائع نيابة عنه وذلك بالسعر السائد في السوق وقبضه الثمن وتسليمه للعميل في حالة البضائع المشتراة من السوق الدولية.
٢٦. يحق للعميل توكيل المورد في بيع البضائع نيابة عنه في حالة البضائع المشتراة من السوق المحلية وذلك بسعر لا يقل عن السعر الأدنى للبيع المحدد في نموذج طلب البيع الموقع من العميل.
٢٧. يقر العميل بعلمه أن قرار مجموعة سامبا المالية في منح التمويل معتمد على صحة المعلومات التي قدمها في الطلب بشأن راتبه، وعليه يحق لمجموعة سامبا المالية عدم تسليم البضائع أو ثمن بيعها للعميل إلى أن يتم تحويل الراتب الخاص بالعميل إلى حسابه لدى مجموعة سامبا المالية والتأكد بأن هذا الراتب يساوي أو يزيد عن الراتب المذكور في خطاب التعريف الصادر من جهة عمل العميل عند إيداع الراتب في حساب العميل من قبل جهة عمله. وفي الحالات التي يثبت فيها أن الراتب أقل مما ذكر في خطاب التعريف يلتزم العميل بالتسديد الغوري لكامل المديونية وإنهاء العملية وذلك على أساس (ضع وتعجل).
٢٨. في حالة وجود اختلاف بين النص العربي والإنجليزي للمستندات فيعتمد النص العربي في جميع المستندات.